

كتاب ريع ليس كقوت بنت ضابط واهو بنت تاجر
 وبنات واهما بنت عالم وقاض ولا تقابل بعضهما
 ببعض وله تزويج ابنة الصغرى لا تكافئه
 للاعبية وائمة **فصل** لا تزوج بمحو
 المأثر الخاصة فواحدة وارب تزوج صغير عاقل
 اكثر ومجنونة لمصلحة فان فقد زوجها عالم
 ان بلغت واعماجت ومن حجب عليه فليس صح
 نكاحه وموته في كسبه او لسفه نكح واحدة
 باذن وليه او قبل له وليه باذنه بهر مثل ما قبل
 فلعن الله بهر مثل من المسمى ولو نكح غيره من غير
 له لم يصح وان عين قد الامراة نكح بالاقل
 منه ومن بهر مثل او طلق نكح ايقه ولو نكح بلا
 اذن لم يصح فان وطئ فلا شيء ظاهر المرغوب
 والعبد نكح باذن سيده بحسبه ولا يجبر عليه
 كعسسه وله احوال اتمه امكاتبه ومبعضه وا
 امة سيدها ونكح بحد مملكه فنكح مسلم امة
 الكافرة وفاسق ومكاتب ولو نكح نكاح ومال
 تزويج

تزويج امة مولته **باب** ما يجرم
من النكاح تزويج امة وهم من ولدك او ولدتك
 من ولدك وبنات وهم من ولدها او ولدتها من
 ولدها لا مخلوقة من زناه واخت وبنات
 وعمه وصراحت ذكر ولدك وحالة وصراحت
 اني ولدتك وتحررت بالرضاع مرضعتك ومن
 ارضعها او ولدتها او ابان من رضاع او ارضع
 او من ولدك اتم رضاع وقس الباقي والحر
 مرضعة اهلك او اهلك او انا فملكه وام
 مرضعة ولدك ومنها واخذت اهلك وتحم
 زوجه ابنك او ابك وام زوجه ولدك وبنات
 مدخولتك ومن وطئ امراة مملك او شبهة
 منه حرم عليه امها ونسبها وحرمت على امه
 وابنه ولو اغتسلت نكح مملوكت محضون
 نكح منهن ويقطع النكاح تحريم مولا كوطئ
 زوجه ابنه بشبهة وعزم طمخ امراة نكح
 بينها نسب او رضاع لو فرضت احداهما ذكر